عليه وسلم تسليما في صفة الصبي حتى لا ينحلم شماله ما شفع بيمينه وفيه دليل على ان كمال الاجر
يكون بكمال العمل يؤخذ ذلك من قوله حتى اورواه فلما اكمل له ربه اكمل الله له نعمته عليه وهو دخول الجنة
وقد قال صلى الله عليه وسلم تسليما الخير كله بحذافيره في الجنة ويؤخذ منه تغليب فساد هذه الدار اذا كان
في صلاح تلك الدار يؤخذ ذلك من غوص الرجل الفلاة بنفسه لان الفلاة مما يفسد الخف فلما كان في صلاح الآخرة فهو
صلاح ويؤخذ منه تعب الفاضل للمفضول اذا احتاج المفضول اليه يؤخذ ذلك من تعب الرجل في اسقاء الكلب
عند حاجته اليه واحسان المولى على ذلك وبنو آدم افضل من غيرهم من الحيوان ما عدا الملائكة ففيهم خلاف
وقوله فشكر الله له هل الشكر من الكلب لله او من الله لعبده احتمل فاذا قلنا ان الشكر يكون بالقول او بالحال
احتمل والقدرة صالحة واذا قلنا ان الشكر من الله لعبده فما معناه فيكون الشكر هنا بمعنى القبول وكأنه
عليه الصلاة والسلام يقول قبل الله عمله فاثابه عليه بالجنة واحتمل جميع الوجوه فان القدرة صالحة وفقنا
الله تعالى لما فيه رضاه بلا محنة بمنه وفضله آمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما
عن عايشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليما قال اذا نعس احدكم
وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر الله فيسب
نفسه ظاهر الحديث يدل على النهي عن الصلاة وهو نايم والكلام عليه من وجوه الوجه الاول فيه دليل
لمن يقول ان للعالم ان يعلم وان لم يسأل يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم تسليما اذا نعس احدكم ابتداء
دون ان يسأل وهنا سؤال هل هذا على عمومه كان النوم يسيرا او كثيرا احتمل لكن الظاهر الخصوص وهو
كثرة النوم لانه اذا كان كثيرا امن حيث ان يتخلط عليه ما يقول ولا يعرفه كما اخبر في الحديث اخرا وجعل علته
بالسب وفيه دليل على ان الصلاة مجزية لانه انما علل صلى الله عليه وسلم تسليما خيفة ان يسب وفيه دليل لمالك
رحمه الله تعالى بقوله بسد الذريعة لانه قال لعله يسب لانه امر محتمل فترك الفعل للامر المحتمل وهنا
سؤال ما معنى قوله فيسب هل هو بمعنى السب المعهود لغلته او هو بمعنى غير الظاهر انه ليس بمعنى
السب المعهود لان السب المعهود ان يقول الشخص لغيره او لنفسه يا فاعل كذا او من كذا من اشياء رديئة
ينسبه الى القول بها او بفعلها ولو كان كذلك فمعناه ان يكون الخوف منه فيما يكون منه في شيء فيلحقه الا
انه يكون متكلما

انه يكون متكلما في صلاته واذا كان متكلما في صلاته بطلت عليه صلاته وهو لا يشعر فيظن انه قد صلى وليس
كذلك وبقيت ذمته عامرة ويترتب على ذلك الوجه من الفقه انه يؤاخذ بفساد العمل وان لم يشعر به
ويرد عليه من البحث قوله عليه الصلاة والسلام ان الله تجاوز عن امتي خطاها ونسيانها وما استكرهوا عليه
والجواب على ذلك وهو انه لا يكون في ذلك الخطا على طريق الغفلة والنسيان مانوما ولا يجزيه ايضا التنبيه
المحتمل عما امر به لانه مامور بالتوفية فلا يأتي الى العمل حتى يعلم انه قد وفى وهما لم يتحفظ ذلك فهو
مطلوب بالعمل ولذلك قال علماؤنا رضي الله تعالى عنهم انه من خاف فوات وقت من اوقات الصلوات
وهو شغل بنوم انه يصلي وهو يجاهد نفسه بجهده ثم ينام فاذا استيقظ من نومه عرض صلاته كلها
على قلبه من اولها الى آخرها فان عقلها كلها وراها حسنة اجزاته صلاته وان راى فيها خللا ولم يتحقق
ركنا من اركانها او شك فيها اعادها لان الذمة لا تبرا الا باليقين واحتمل وجها آخر وهو ان يكون السب
هنا بمعنى الدعاء على نفسه بسوء فكان الضرر اكثر من الاول لانه يجتمع فيه الوجه المتقدم ووجه
ثان وهو ان تكون تلك الساعة مما يستجاب فيها الدعاء فتكون تلك الدعوة سبب هلاكه ولاجل
ذلك نهى عليه الصلاة والسلام ان يدعو احدكم على اهله او ماله ويترتب على ذلك من الفقه وجوه
منها ان يكون الشخص يتحفظ على كلامه وجميع افعاله لئلا تكون منه غفلة في شيء فيكون ذلك
سبب هلاكه وهو لا يشعر ولذلك قال صلى الله عليه وسلم تسليما ان الرجل ليتكلم بالكلمة من
الشر لا يبالي بها يهوي بها في النار سبعين خريفا وفيه من الفقه ان القدرة لا تختص بشيء من الاشياء ولا
يعقل يؤخذ ذلك من ان الدعاء قد جاء انه لا يقبل الا بشروط وفي هذه المواضع التي ذكرنا وغيرها
مما قد اخبرت الشريعة به تستجاب بغير شرط فسبحان من حكمته لا تتناهى وفيه اشارة صوفية وهي
ان ترك الادب في محل القرب من الجفا يؤخذ ذلك من قوله لعله يسب نفسه لان الصلاة محل قرب والسب في
محل القرب جفاء وهنا بحث هل هذا كان سبب او ليس والجواب انه ليس على العموم لان من السب ما يقع في هذا
الموضع وهو مثل قوله صلى الله عليه وسلم تسليما لابي بكر رضي الله تعالى عنه حين ساله ان يعلمه دعاء
يدعو به في صلاته فقال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت الحديث

Copyright © King Saud University